



.....

الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	Í
٦	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	ر. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولي	ج
٨	. دی و پ دی چ. د دی کید. د دی دی هم	1
١.	وصف العقار	۲
17	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	٣
١٣	۱ / ۳ من يحق له دخول المزايدة	
١٣	۲ / ۳ لغة العطاء	
١٣	٣ / ٣ مكان تقديم العطاءات	
١٣	ء / ٣ موعد تقديم العطاءات ٢ / ٣ موعد تقديم العطاءات	
١٣	0 / ۳ موعد فتح المظاريف	
١٣	٦ / ٣ تقديم العطاء	
1 ٤	٧ / ٣ كتابة الأسعار	
1 ٤	۸ / ۳ مدة سريان العطاء	
١٤	۹ / ۳ الضمان	
10	١ / ٣ موعد الإفراج عن الضمان	
10	۱ / ۳ مستندات العطاء	
١٦	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
1 \	١ / ٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
1 \	٢ / ٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
1 \	٣ / ٤ معاينة العقار	
١٨	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
19	١ / ٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	
19	۲ / ٥ تأجيل موعد فتح المظاريف	
19	٣ / ٥ سحب العطاء	
19	٤ / ٥ تعديل العطاء	
19	٥ / ٥ حضور جلسة فتح المظاريف	
۲.	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
71	١ / ٦ الترسية والتعاقد	
71	۲ / ۲ تسلیم الموقع	



الصفحة	المحتويات		۴
77			٧
74	تراطات العامة		V
74	/ ۷ توصيل الخدمات للموقع		
75	/ ۷ البرنامج الزمني للتنفيذ		
11	/ ۷ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات	٣	
75	العلاقة		
	/ ٧ تنفيذ الأعمال		
74	/ ٧ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	٥	
7 £	/ ٧ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	٦	
7 £	/ ٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري	٧	
۲ ٤	/ ٧ استخدام العقار للغرض المخصص له	٨	
۲ ٤	/ ٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	٩	
40	١ / ٧ موعد سداد الأجرة السنوية	•	
40	١ / ٧ متطلبات السلامة والأمن	١	
40	 ٧ / ١ 	۲	
40	١ / ٧ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	٣	
40	۷ / ۱ أحكام عامة	٤	
47	تراطات الخاصة	الاش	٨
49	/ ٨ مدة الع <u>ة</u> د	١	
4 9	/ ٨ فترة التجهيز والإنشاء	۲	
4 9	/ ٨ أنشطة المجمع التجاري	٣	
4 4	/ ٨ مساحة المحلات التجارية	٤	
49	/ ۸ مواقف السيارات	٥	
٣.	/ ٨ اشتراطات التشغيل والصيانة	٦	
٣1	/ A الاشتراطات الأمنية / A	٧	
٣1	/ Λ تأمين غرفة إسعافات أولية	٨	
٣1	/ ٨ اللوحات الاعلانية	٩	
٣1	،		
47	تراطات الفنية		٩
22	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		
3	/ ۹ الاشت اطات التنظيمية / ۹		



٣ / ٩ الاشتراطات المعمارية ٩ / ٣

الصفحة	المحتويات			م
٣٤	الاشتراطات الإنشائية		٩ / ٤	
40	الاشتراطات الكهربائية		9 / 0	
47	الاشتراطات الميكانيكية		٩ / ٦	
3	اشتراطات الأعمال الصحية		9 / V	
3	اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق		٩ / ٨	
٣٨			المرفقات	11
٣9	نموذج العطاء	١	1 / 1	
٤.	ر ع الرسم الكروكي للموقع	١	١ / ٢	
٤١	نموذج تسليم العقار	١	١ / ٣	
٤٢	إقرار المستثمر	١	١ / ٤	
٤٣	نموذج العقد	١	١ / ٥	





أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراساته الشروط والمواصفات الإلكنونية ، وذلك عسن طريق الموقسع الإلكنوني والمواصفات الإلكنونية ، وذلك عسن طريق الموقسع الإلكنونية فرص بأسنتثنا اصل fuyas.wowya.gov.sa عن طريق تطبيق الاجهره الذكية فرص بأسنتثنا اصل الضمان البنكي فيقدم الاصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر او من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنونه او ارقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد والمكي المعلن عنه لفتح المظريف مع ارفاق صوره من الضمان الملكي في الموقع الالكتروني المشار ليه

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المبتتد	مسىلسىل
		نموذج العطاء	١
		توكيـل رسمـي موثـق (إذا قـام بـالتوقيع علـى العطـاء	۲
		ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	,
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع	٣
		على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع	,
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة	ź
		الشركات والمؤسسات)	
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير	0
		سعودي	
		صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة المجمعات	٦
		والمراكز التجارية.	·
		خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي	V
		السعودي	,
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	٨





ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

.المشـروع:	هو المجمع التجاري المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع
	المحدد. أو المجمع التجاري القائم والمطلوب إدارته وتشغيله.
العقار:	هـو أرض تـحدد الأمانـة أو البلديـة موقعهـا، والـتي يقـام عليهـا المجمـع
	التجاري، أو مبنى قائم لمجمع تجاري.
المستثمر:	هـو شـركة أو مؤسسة مرخصة تـزاول نشـاط إنشـاء وإدارة وتشـغيل
	المجمعات التجارية.
مقدم العطاء:	بقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.
المجمع التجاري:	هـو سـوق كبير مغلق يتكون مـن مبنـى كبير مـن أكثـر مـن دور،
المجمع التجاري:	
المجمع التجاري:	هو سوق كبير مغلق يتكون من مبنى كبير من أكثر من دور،
المجمع التجاري: المنافسة:	هو سوق كبير مغلق يتكون من مبنى كبير من أكثر من دور، ويحتوى على عدد كبير من المحلات التجارية مختلفة الأنشطة،
	هو سوق كبير مغلق يتكون من مبنى كبير من أكثر من دور، ويحتوى على عدد كبير من المحلات التجارية مختلفة الأنشطة، وأماكن الترفيه، ومطاعم الوجبات الخفيفة.
	هو سوق كبير مغلق يتكون من مبنى كبير من أكثر من دور، ويحتوى على عدد كبير من المحلات التجارية مختلفة الأنشطة، وأماكن الترفيه، ومطاعم الوجبات الخفيفة. هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف
	هو سوق كبير مغلق يتكون من مبنى كبير من أكثر من دور، ويحتوى على عدد كبير من المحلات التجارية مختلفة الأنشطة، وأماكن الترفيه، ومطاعم الوجبات الخفيفة. هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/ البلدية عند تأجير العقارات





ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التـــاريخ	البيـــان
موضح عبر منصة فرص	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
موضح عبر منصة فرص	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
موضح عبر منصة فرص	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار	
	الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو
	لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي	عليه المزايدة
	مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر	
	تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر،	
	وإذا لم يتم توقيع المستثمر علي محضر	بداية سريان مدة العقد
	تسليم العقاريتم إشعاره خطياً وتحسب	
	بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي



كراسة شروط ومواصفات الجمعات التجارية

١. مقدمة





١ . مقسدمة

ترغب أمانة / بلدية محافظة عيون الجواء في طرح منافسة عامة عن طريق المنافسة الإاكترونية لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وإدارة مجمع تجاري وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها

المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:

إدارة: الاستثمارات

تليفون: ۱٦٣٩١١٢٠٩ تحويلة ٤٠٠

<u>ف</u>اڪس: ۱۱۳۹۱۱۰۸۱



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

٢. وصف العقار






٢ . وصف العقار

ير فيصل بن مشعل بمركز أوثال	انشاء وتشغيل وصيانة محل لبيع الغاز طريق الأم	نوع النشاط
	محل لبيع الغاز	مكونات
		النشاط
الحي: مركز أوثال	المدينة محافظة عيون الجواء	موقع العقار
	الشارع: طريق الأمير فيصل بن مشعل	
رقم القطعة: ث ٣	رقم المخطط ٣٠٥٤	
بطول.٥٠ ٤٤	شمالاً: موقع استثماري	حدود العقار
بطول. ٣٥,٣٤ كسر نحو الجنوب	جنوباً : ممر مشاة عرض ١٠	
الغربي بطول ٥٫٨١		
بطول.٩,٣١ كسر نحو الجنوب	شرقاً : شارع عرض ١٠	
لبغربي بطول ٦٦,٥		
بطول.٩,٣٣	غرباً : شارع عرض ٢٠	
	محل لبيع الغاز	نوع العقار
	۲۵۶۶۶۱	مساحة الأرض
	مساحة المباني	
		عدد الأدوار
	خرسانة مسلحة	نوع البناء

ـمات بالعقار:	الخد
فضاء يقام عليها محل غاز طريق الأمير فيصل بن مشعل بمركز أوثال	رض



بيانات أخرى: مرفق كروكي للموقع





كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



٣ . اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

' / ٣ من يحق له دخول المزايدة:

- المجمعات التجارية التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما المجمعات التجارية التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائى حتى تنتهى مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.
- ٢ / ١ / ٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢ / ٣ لغة العطاء:

- 1 / ٢ / ٣ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.
- ٢ / ٢ / ٣ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

تقدم العطاء ت عن طريق المنافسة الإلكترونية ويتم أرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والموصفات المطاوبة.

٣ / ٣ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / البلدية والمختومة بختمها باسم معالي أمين / سعادة رئيس بلدية محافظة عيون الجواء وبحيث يتم تسليمها باليد لإدارة الاستثمارات في الأمانة / البلدية، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالى:

بلدية /محافظة عيون الجواء مدين ــــة القصيم ص. ب ١٤٥

3 / ٣ موعد تقديم العطاءات: يجب أن تقدم العطاءات قبل فتح المظاريف ويتم تحديد التاريخ عن طريق منصة فرص ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.



٥ / ٣ موعد فتح المظاريف: إلكترونياً ويتم عن طريق منصة فرص وكذلك تاريخ
 ووقت فتح المظاريف

٦ / ٣ تقديم العطاء:

- 1 / ٦ / ٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.
- ٢ / ٦ / ٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.

في حاله تعذر تقديم عن طريق المنافسه الاكتونيه لأسباب فنيه. يقدم العطاء في يوم وموعد مكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل طرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.مع تقديم مايثبت سداد قيمه الكراسه مع ضرورة قيام المستثمر باقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ٩٠٩٩ او عصن طريصق البريصد الإلكترونسي الموطني عند تقديم وقياء ورقيا.

٧ / ٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي :

- ١ / ٧ / ٣ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أى تعديل، أو إبداء أى تحفظ عليها، أو القيام بشطب أى بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
 - ٢ / ٧ / ٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.
- ٣ / ٧ / ٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل فى عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٨ / ٣ مدة سريان العطاء:



مدة سريان العطاء (• 9 يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/ البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

۹ / ۳ الضمان:

- السنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان يعادل (٢٥٪) من قيمة إيجار السنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.
- ٢ / ٩ / ٣ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من (٢٥٪) من قيمة إيجار السنة الواحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

١ / ٣ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

۱ ۱ / ۳ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:

- ۱ / ۱ ۱ / ۳ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.
- ٢ / ١ / ٣ توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية،
 وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء.
- وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذى وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.
 - ٣ / ١ ١ / ٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
- 4 / ۱ ۱ / ۳ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
- 0 / 1 / 7 خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند 9/7 أعلاه).
- 7 / ۱ / ۳ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي ، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً



لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذى تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

٣/١١/٧ اضافه بند سريه المعلومات جميع المعلومات والمستندات المقدمه من المستثمرين عن طريق المنافسه الكتونيه تتمتع بكامل السريه ولاميكن لايطرف اوجهه الاطلاع عليها سوى في يعزم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظامن لدى الامانه /البلديه



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



٤ . واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

١ / ٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٢ / ٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣ / ٤ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

ما يحق للأمانة / للبلدية وللمستثمر
 قبل وأثناء فتح المظاريف



ه . ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١ / ٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢ / ٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٢ / ٥ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطاه قبل فتح المظاريف.

٤ / ٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥ / ٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة مفوض لحضور جلسة فتح المظاريف ، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع





٦ . الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١ / ٦ الترسية والتعاقد:

- ۱ / ۱ / ٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
- ١ / ١ / ٦ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- ٣ / ١ / ٦ يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٢ / ٦ تسليم الموقع:

- ١ / ٢ / ٦ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
- ٢ / ٢ / ٦ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.



كراسة شروط ومواصفات الجمعات التجارية

٧. الاشتراطات العامة





٧ . الاشتراطات العامة

١ / ٧ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء ـ مياه ـ صرف صحي ـ هاتف ـ ... وغيرها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٢ / ٧ البرنامج الزمنى للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

٣ / ٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع المجمع التجاري قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٤ / ٧ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المجمع التجاري إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٥ / ٧ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
 - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم ، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- التدفيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.



إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع ، والتي من شأنها تلافي المشكلات ، والتسبيق بين عناصر المشروع المختلفة ، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقا ، وعند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة ، وخصم الوفر على المقاول.

7 / ٧ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

- ١ / ٦ / ٧ للأمانة / للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٢ / ٦ / ٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر
 التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات
 المعتمدة.
- ٣ / ٦ / ٧ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة/ للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- 4 / 7 / ۷ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٧ / ٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشارى:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ المجمع/المركز التجارى ومطابقته للمواصفات.

٨ / ٧ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأى مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٩ / ٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد والحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلى.



٠ ١ / ٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

١ ١ / ٧ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- 1 / 1 / ۷ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- ٢ / ١ ١ / ٧ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
- ٣ / ١ ١ / ٧ إلـزام العـاملين بارتـداء وسـائل الأمـن والسـلامة، أثنـاء القيـام بأعمال التنفيذ.
- الوفاة، وإصابات العمل، التى قد تلحق بأى من العمال والموظفين أثناء الوفاة، وإصابات العمل، التى قد تلحق بأى من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أى تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

١ / ٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة /البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٣ / ٧ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة/ للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

- ا / ٣ / ٧ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك.
- ٢ / ٣ / ٧ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء
 مدة العقد إلى الأمانة/ البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

٤ ١ / ٧ أحكام عامة:



جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة	٧	/	١	٤	/	١
و للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.	ملك	هی	١			

- ٢ / ١ ٤ / ٧ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
- ٣ / ٤ / ٧ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٢٥١ ٤٠) وتاريخ ٢/٠٦/٢٩ هـ والمعدلة بالأمر السامي رقم (٤٠١ ٥٠) وتاريخ ٢/٠٧/١٨ ١٤٥ هـ والمعدلة بالأمر السامي رقم (٤٨٤٣) وتاريخ ٤٢/٠٨/١٨ هـ



كراسة شروط ومواصفات الجمعات التجارية

٨. الاشتراطات الخاصة





٨ . الاشتراطات الخاصة

١ / ٨ مدة العقد:

مدة العقد (١٥ سنة) (خمسة عشر سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

٢ / ٨ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة (٥٪) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفى حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

٣ / ٨ أنشطة المجمع التجاري:

- ١ / ٣ / ٨ تشمل أنشطة المجمع التجاري ما يلي:
- المحلات التجارية ملاعب أطفال.
- مراكز الترفيه. مطاعم الوجبات الخفيفة.
 - صالات رياضية.
- ٢ / ٣ / ٨ لا يسمح باستخدام دور القبو لأغراض الأنشطة التجارية أو الترفيهية أو
 التخزين (مستودعات) وإنما يستخدم مواقف سيارات فقط.
 - ٣ / ٣ / ٨ لا يسمح بعمل سكن للعاملين داخل المجمع التجاري.

٤ / ٨ مساحة المحلات التجارية:

يجب على المستثمر أن يوفر مساحات مختلفة للمحلات التجارية تلبي مختلف الأنشطة والخدمات التجارية، على أن يراعي فيها الاشتراطات الصحية والفنية التي يتطلبها كل نشاط.

٥ / ٨ مواقف السيارات:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- ١ / ٥ / ٨ توفير موقف سيارة لكل محل بالمجمع التجاري.
- ٢ / ٥ / ٨ توفير مواقف سيارات لمرتادي المجمع التجاري بواقع موقف سيارة لكل
 ٥ / ٥ م٢ من المساحة الإجمالية المخصصة للاستعمال التجاري بالمجمع.
- ٣ / ٥ / ٨ لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مرتادي المجمع التجارى أو العاملين فيه.
- ٤ / ٥ / ٨ تخصيص مواقف لسيارات المعاقين بواقع ٥٪ من المواقف العامة، وبحد أدنى موقفين، على أن تكون قريبة من مداخل السوق، مع تمييز مواقف المعاقين بالشعار الخاص بهم، وألا تقل المساحة المخصصة لسيارة المعاق عن



- مربعا طبقا للأبعاد الموضحة بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.
- ٥ / ٥ / ٨ سهولة حركة دخول وخروج السيارات من وإلى المواقف بحيث لا تعيق حركة المرور في الشوارع المحيطة.
- ٦ / ٥ / ٨ في حالة عمل مواقف سيارات بالقبو لا يقل ارتفاع سقف المدخل وسقف
 القبو عن ٢,٥ متر.
- ٧ / ٥ / ٨ عند تصميم وتنفيذ مواقف السيارات تكون وفقا للاشتراطات الفنية
 لواقف السيارات الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٦ / ٨ اشتراطات التشغيل والصيانة:

- ١ / ٦ / ٨ يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للأجهزة، والمعدات، والماكينات...الخ، الموجودة بالمركز مثل: المصاعد، والسلالم المتحركة، وماكينات ومراوح التكييف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، وخزانات المياه ودورات المياه...الخ.
- ٢ / ٦ / ٨ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة /للبلدية تقريرا دوريا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة/البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت ، مبينا به تفاصيل الاصلاحات والاستبدالات التي نفذت.
- ٣ / ٦ / ٨ يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبنى في حالات الطوارئ، والقيام بعمل الإسعافات الأولية، وحفظ الأمن، والتسيق مع الجهات المختصة.
- ٤ / ٦ / ٨ على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد يمثلون إدارة المجمع طوال فترة الدوام.

٧ / ٨ الاشتراطات الأمنية:

- 1 / ۷ / ۸ یحب ترکیب بوابات دخول هیدرولیکیة.
- ٢ / ٧ / ٨ يجب تركيب بوابات خروج مزودة بأمشاط تفجير الإطارات حتى لا يتم استخدامها في الدخول.
- ٣ / ٧ / ٨ يجب أن تكون مواقف السيارات مزودة بالحراسة والإنارة وكاميرات المراقبة.
- $\lambda / V / \lambda$ يجب تركيب كاميرات داخل المجمع التجاري، بها خاصية التسجيل الرقمية.
 - ٥ / ٧ / ٨ يجب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل المجمع التجارى.
 - ٦ / ٧ / ٨ يجب أن يكون هناك عدد كافٍ من الحراسة الأمنية المدنية.





- ٧ / ٧ / ٨ يجب أن تكون الإنارة الداخلية والخارجية كافية.
- ٨ / ٧ / ٨ يجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول.
- ٩ / ٧ / ٨ إذا كان بالمجمع التجاري مركز ترفيهي وملاعب للأطفال فيجب مراعاة تحقيق متطلبات السلامة الواجب توافرها في ألعاب الأطفال.

٨ / ٨ تأمين غرفة إسعافات أولية:

على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة (طبقا للاشتراطات الصحية لغرف الإسعافات الصادرة من الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة الشئون البلدية والقروية) وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.

٩ / ٨ اللوحات الإعلانية:

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة البلية والشئون القروية فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمجمع التجاري والتى تقام أمامه ، و كذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات.

٠١ / ٨ يجب على المستثمر معاينة الموقع قبل التقدم

يتحمل المستثمر إزالة أي معوقات داخل الموقع

يتحمل المستثمر اخراج الرخص والتصاريح التابعة لأي جهة من الجهات الحكومية

يتحمل المستثمر توصيل العدادات من كهرباء ومياه وغيرها.

مبلغ العطاء لا يشمل قيمة الضريبة المضافة

يجب الموافقة على المخططات الانشائية والمعمارية من قبل البلدية قبل التنفيذ

١ ١ / ٨ الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية:

يجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة المجمع التجاري وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الأمانة / البلدية.



كراسة شروط ومواصفات الجمعات التجارية

٩. الاشتراطات الفنية





٩ . الاشتراطات الفنية

١ / ٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٢ / ٩ الاشتراطات التنظيمية:

٣ / ٩ الاشتراطات المعمارية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

- أن يكون التصميم المعماري للمركز أو المجمع التجاري متميزاً ويشكل نموذجاً
 ومعلماً معمارياً وحضارياً يعكس التطور والطابع العمراني للمنطقة.
- ٢ أن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي المشروع.
- تن يحقق التصميم المعماري للمشروع أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض والطلب.
- أن يراعى التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية
 السائدة وتوفير الحماية لكل من السلع المعروضة وللمترددين على المجمع التجاري.
- أن يحقق التصميم المعماري أكبر قدر من التكامل بين التصميم والتشغيل
 والصيانة للمشروع بعد تشغيله.
- تخصيص أماكن للصلاة في المجمعات التجارية تتناسب مع حجمها يخصص قسم منفصل منها للنساء مع توفير أماكن وضوء مناسبة ومنفصلة للرجال والنساء.
- ٧ . مداخل ومخارج المجمعات التجارية على الشوارع الرئيسية فقط عدا (مخارج الطوارئ).
 - ٨ . مصاعد تحميل البضائع تكون بعيدة عن المصاعد التي يستخدمها المتسوفين.
 - ٩ . فصل مداخل تنزيل وتحميل البضائع عن مداخل المتسوقين.



- المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية، فيما يتعلق بالتجهيزات كالمتعدرات ومواقف السيارات وممرات المشاة الخارجية والداخلية ، مثل المصاعد والخدمات والمرافق العامة...الخ.
- ا توفير عدد مناسب ومنفصل من دورات المياه داخل المجمع للرجال والنساء بمعدل دورة مياه لكل (۲۰۰م۲) وبحد أدنى (۲) دورة للرجال، وعدد (۲) دورة للنساء.
- ١ ٢ . توفير عدد مناسب من مخارج الطوارئ بحد أدنى مخرجين في كل دور بحيث لا يزيد البعد بينهما عن ٣٠مترا.
- ١ . اختيار مواد بناء مناسبة وملائمة لمناخ المنطقة والاهتمام بالنواحي
 الجمالية للواجهات والموقع العام.
- ١ . أن تكون المواد المستخدمة في إنهاء الأرضيات بالمحلات والممرات مانعة
 للانزلاق، وأن تكون زوايا وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة.
- ا توفير غرفة مناسبة لمحولات شركة الكهرباء وكذا العدادات بحيث تكون لها واجهة على الشارع وتكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة على الشارع ولا يسمح بها ضمن الارتدادات على الشارع.

٤ / ٩ الاشتراطات الإنشائية:

- ا . يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع ، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الانشائية.
- أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحريق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.
 - ٣ . يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
- يراعى في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلازل والسيول وغيرها.
- تدون على المخططات الإنشائية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادية والمسلحة ، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنشائية المختلفة...الخ.
- تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنشائية.



- عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحريق.
- مزل الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها بعازل مائى مناسب.
- لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندى عادى مع اضافات.
- ١ . في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات ، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة/ البلدية.
- ۱ . يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحرارى الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية.
- ١ ٠ ي في حالة وجود أنشطة يصدر عنها أصوات عالية بالمشروع مثل صالات لعب الأطفال، فيجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لعزل مثل هذه الأصوات عن باقي المننى.

٥ / ٩ الاشتراطات الكهربائية:

- أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ١٢٧/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.
- ٢ . جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة الإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
- قصل الإنارة الخارجية وتشمل إنارة المبنى من الخارج ولوحات الإعلانات وإنارة الموقع العام والمواقف عن الإنارة الداخلية.
- فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها ، كما
 يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.
- تكون القواطع الكهربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضي للتيار Earth leakage circuit breaker.



- جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم
 لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.
 - ٧ . يجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الآتية:
 - أ. وحدات إنارة طوارئ.
 - ب. علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.
 - ج. شبكة للكشف والإندار عن الحريق.
- د. غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن • ك أمبير ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).
- ٨ . تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم
 ي حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر
 الطاقة الآتية:
 - أ. مولد احتياطى يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادى الأخطار.
- ب. بطاريات مع جهاز شاحن أتوماتيكي تعمل تلقائيا لمدة لا تقل عن ساعة ونصف.
- ٩ . تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المشروع تجنباً للحوادث والمخاطر الناتجة
 عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة.. على أن يشمل
 نظام التأريض ما يلى :
 - أ. تأريض حديد تسليح أساسات المباني.
- ب. تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحى...إلخ.
- ج. تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والانارة وخلافه.
- ا . تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.
- ١ . يراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائى إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.
- ١ ١ . إضاءة الطوارئ واللوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

٦ / ٩ الاشتراطات الميكانيكية:

١ يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشارى معتمد.



- ٢ . يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلالم المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعى فيها توفير الراحة والأمان لمرتادي المجمع.
- تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار
 الكهربائي ويشترط فيه ما يلي :
- أ. أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الإنذار ومكافحة الحريق...إلخ.
- ب. أخذ احتياطات السلامة اللازمة عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

٧ / ٩ اشتراطات الأعمال الصحية:

- ١ تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
- تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقا "للاشتراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٨ / ٩ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

- استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحتويات المبنى من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطابخ ودورات المياه.
- ٢ . يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدى إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدنى.
- ٣ . تركيب نظام متطور للإندار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء للحريق عن طريق الرش التلقائي للمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع على أماكن مناسبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدنى.
- ٤ . يراعى عند تصميم وتركيب كاف التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة لأخرى.
- ٥ . وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من المبنى ليتم اتباعه من قبل مرتادى المبنى في حالة الحريق.
- آخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب
 تأمينها في المشروع.
- ٧ . يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع
 المدنى وما يستجد عليها من تعديلات ـ ملحق رقم (٣).





كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

١٠ المرفقات "الملاحق"





١/١٠ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٢/١)

حترم.	11		سعادة رئيس بلدية:
١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير	/	نُمور بالصحف بتاريخ /	إشارة إلي إعلانكم المنش
غيل وإدارة مجمع تجاري.	ة وتش	لاستثمار <i>ه في إ</i> قاما	موقع في مدينة
ب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي	موجد	مة شروط ومواصفات المنافسة به	وحيث تم شراؤنا لكراس
العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية	اینة ا	صة بهذه المنافسة، كما تم مع	كافة الاشتراطات الخاه
			للجهالة.
رة سنوية قدرها ()	، بأجر	ا لاستئجار العقار الموضح أعلاه	نتقدم لسعادتكم بعرضن
راسة الشروط والمواصفات بعد توقيع	ه ک) ريال وتجدون برفق)
كاملة وكافة المستندات المطلوبة في	ىنة د	ا وضمان بنكي يعادل أجرة س	جميع صفحاتها من قبلن
		ىفات.	كراسة الشروط والمواص
			اسم الشركة
			رقم السجل التجاري
يخ	بتار		صادرة من
			نوع النشاط
جوال		فاكس	هاتف
ڔؘ	الرم		ص.ب
			العنوان:
سمي	م الر،	الخته	التوقيع
			التاريخ



• ٢/١ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)





١٠١ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

لحضر تسليم عقال	٩	
		الرقم:
	ر ٤١هـ	التاريخ: / /
		العقار رقم:
		بلدية
تاریخه:		رقم عقد التأجير:
		اسم المستثمر:
<u>اقــــرار</u>		
هـذا المحضـر العقـار المـذكورة بياناتـه عاليـة في يـوم	ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	أقربأنني قد اس
١٤ هـ، لاستخدامه في إقامة وتشغيل وإدارة مجمع	ريخ / /	بتا
مع بلدية/ أمانة	•	
للجهالة شرعاً وبأننى قبلته على حالته في تاريخ استلامه.	'	•
ت والملحقات وأية تجهيزات أخري)		
	3 (2 3 3 3	وعليه أوقع
تم	الخن	
•		رئي <i>س</i> بلدية
		التوقيع
		- صورة لمل <i>ف</i> العقار



١٠/١ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلى:

- ١ .اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢ .اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
- أ. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٢٥١<mark>٥٤ في ٢٠١٥٤ <u>ق</u> ١٤٤١/٠٦/۲٩هـ</mark>
- ب. الاشتراطات البلدية والفتية للمجمعات والمراكز التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
 - ٣ .عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

التوقيع